



آلية استرداد التبرع للمتبرع

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس إدارة جمعية ريادة لتمكين الأيتام المنعقد يوم الاثنين ٢٧ / ٧ / ١٤٤٦هـ الموافق ٢٧ / ١ / ٢٠٢٥م، ويُعمل بها من تاريخ اعتمادها.





مقدمة

تهدف هذه الآلية إلى بيان المبادئ والإرشادات المنظمة لعملية استرداد التبرعات، سواءً بناءً على رغبة المتبرع أو وفق ما تقتضيه الأنظمة المعمول بها، وبما يتوافق مع التعليمات الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي، ويضمن حفظ حقوق جميع الأطراف وتحقيق أعلى درجات الشفافية.

النطاق

تحدد هذه الآلية:

- المسؤوليات العامة المتعلقة بطلبات الاسترداد.
- مسؤوليات الإدارة التنفيذية والمالية.
- التزامات مسؤولي جمع التبرعات.
- حقوق وواجبات المتبرعين فيما يتعلق باسترداد التبرعات.
- الضوابط المتعلقة باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان العام

جميع التبرعات تُقدم طواعية ووفق الطرق النظامية المعتمدة، وتلتزم الجمعية ببذل العناية اللازمة لضمان وصول التبرعات إلى مستحقيها وتحقيق رغبة المتبرع وفق الخطة المعتمدة للمشروع.

آلية الاسترداد

تخضع عملية استرداد التبرعات للضوابط الشرعية والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وذلك وفق الآتي:

أ. يجوز استرداد المبالغ التي تم تحويلها إلى الجمعية عن طريق الخطأ المثبت.



٢. يُتاح طلب استرداد التبرعات خلال (يومي عمل) من تاريخ عملية التبرع، بشرط ألا يكون التبرع مرتبطاً بمشروع جارٍ تنفيذه وقت التبرع، أو تم صرف المبلغ فعلياً ضمن أنشطة المشروع.
٣. لا يجوز استرداد التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة أو التبرعات المقيدة شرعاً بعد صرفها في مصارفها النظامية.
٤. عند الرغبة في الاسترداد، يجب التقدم بطلب مكتوب (ورقي أو إلكتروني) إلى إدارة الجمعية خلال مدة لا تتجاوز يومي عمل من تاريخ التبرع، مع توضيح:

- اسم المتبرع.
- مبلغ التبرع.
- وسيلة الدفع.
- مبررات طلب الاسترداد.

٥. يتم إعادة المبلغ - في حال الموافقة - عبر نفس وسيلة الدفع المستخدمة في عملية التبرع، وخلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً من تاريخ استكمال البيانات المطلوبة، وذلك بعد خصم أي رسوم بنكية أو مصروفات إدارية ترتبت على عملية التبرع أو الإرجاع - إن وجدت - وفق الأنظمة.

ضوابط إضافية

- تخضع جميع طلبات الاسترداد للمراجعة والتحقق من الإدارة المالية.
- يتم توثيق جميع عمليات الإرجاع في السجلات المالية الرسمية للجمعية.
- يحق للجمعية رفض طلب الاسترداد في حال ثبوت وجود تحايل أو سوء نية، أو إذا تم التبرع بالنيابة عن طرف آخر دون تفويض نظامي.